

451 - حكم إزالة الشعر

السؤال

هل يجوز للإنسان أن يحلق شعر جسمه، لأنه عندما يكون في شدة الحر أو عند عمل بعض التمارين الرياضية يعرق؟ أعني : حلاقة شعر الصدر والظهر والرجلين.

الإجابة المفصلة

الجواب:

الحمد لله

الشَّعْرُ في الشريعة على ثلاثة أقسام :

أولاً : شعر مأمور بإبقائه كشعر لحية الرَّجُل .

ثانياً : شعر مأمور بإزالته كشعر الإبط والعانة وما طال عن الشَّفتين من الشَّارب .

ثالثاً : شعر مسكوت عنه كشعر اليدين والرَّجلين والصَّدر والظهر فيجوز إزالته .

والله أعلم